



رئيس الهيئة

قرار رقم ٣١٨٨ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١١/٩/٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،  
و على قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٤،  
و على مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين حر وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار:

رقم القومي	الصفة	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٧٩١٢٢٠١٧٠١٧٤١	حر	٣٦١٩٥	فاتن عبد الستار جابر الجندي	١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

